

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ
بِالسَّجْدِ الْحَرَامِ
(٢٠١)

المسائل التي خالفت فيها زاد المستقنع منتهى الإرادات

تأليف

فضيلة الشيخ العالم الحنبلي الحائلي

سليمان بن عطية الزيني

(١٣١٧هـ - ١٣٦٣هـ)

رحمه الله تعالى

اعتنى بإخراجها

حسان بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزديعان

أنهم بطبعه بعض أهل الجزيرة الحريين شريفيين ومجيبهم

دار النشر الإسلامية

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

شركة دار البشائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.

أسترا شيخ رمزي دمشقية رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٥٩٥٥

هاتف: ٩٦١١/٧.٢٨٥٧.. فاكس: ٩٦١١/٧.٤٩٦٣..

email: info@dar-albashaer.com

website: www.dar-albashaer.com

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ حمده وأوفاه، والصلاة والسلام على نبينا وسيّدنا
محمد عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه. أمّا بعد:

فهذه رسالة لطيفة في بيان المسائل الفقهيّة التي خالف بها الإمام
أبو النجاء موسى بن أحمد الحجّاجي الحنبلي (ت ٩٦٨هـ) في
«زاد المستقنع» الإمام ابن النجّار محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي
(ت ٩٧٢هـ) في كتابه «منتهى الإرادات».

وهي من تأليف الشّيخ العالم الفقيه الحنبلي الحائلي المشهور
سليمان بن عطية المزيني (١٣١٧هـ - ١٣٦٣هـ)، صاحب «روضة المرتاد
في نظم مهمّات الزاد»، كتبها في ٢٩ ش ١٣٥٢هـ، وقد بلغت
٢٧ مسألة^(١).

وهذه الرسالة لم يسبق أن طُبعت، وهي من محفوظات مكتبة

(١) اعتمدتُ في العزو إلى «الزاد» الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ، بتحقيق الشّيخ
عبد الرحمن العسكر. وإلى «منتهى الإرادات»: الطبعة الأولى لمؤسسة
الرسالة، بتحقيق د. عبد الله التركي عام ١٤٢١هـ.

الشيخ صالح الطويرب في حائل، وجدتها أثناء فهرستي لهذه المكتبة. وهي من ضمن رسائل عدّة لبعض أهل العلم في حائل، عزمت على إخراج ما تيسّر منها.

وقد يسّر الله تعالى لي ومنّ عليّ بأن تخرج هذه الرسالة ضمن سلسلة لقاءات العشر الأواخر المباركة من شهر رمضان المبارك المقروءة في المسجد الحرام، بتحفيّزٍ وتأييدٍ من فضيلة الشيخ المبارك الحنبلي محمّد بن ناصر العجمي حفظه الله تعالى.

والله أسأل أن يرحم الشيخ سليمان بن عطية المزيني وأئمة الحنابلة وعلماء الإسلام، وأن يُلحقنا بركبهم في الدنيا والآخرة، وأن يجمعنا بهم مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

حنان بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزويغان

حائل - المملكة العربية السعودية

حرسها الله

ترجمة المؤلف^(١)
سليمان بن عطية المزيني
(١٣١٧هـ - ١٣٦٣هـ)

اسمه، ومولده، ونشأته:

هو: الشيخ الفقيه العالم المحقق الناظم الحنبلي، سليمان بن عطية بن سليمان بن عطية المزيني.
ولد في حائل سنة ١٣١٧هـ.

قال عن نفسه رحمه الله عام ١٣٤٣هـ:

وقد فات لي خمسٌ وعشرون حجةً تحمّلتُ فيهنّ الذنوب وفرطتُ
تربّي ونشأ على يد والده الشيخ عطية، وحفظ القرآن وهو صغير
وأتقنه وجوّده، ودرس وتعلّم العلوم الشرعية على مشايخ حائل،
وأخذ عنهم ولازمهم، حتّى نبغ في العلم وخاصةً في الفقه، وصار له
شأنه بين العلماء.

(١) هذه الترجمة مُستلّة من كتابي: منبع الكرم والشمائل في ذكر أخبار وآثار من
عاش من أهل العلم في حائل (ص ٣٣٦ - ٣٤٢).

مشايخه:

تتلمذ الشيخ على مشايخ حائل ومَن يَفدُ إليها من القضاة والعلماء،
منهم:

- ١ - والده الشيخ عطية بن سليمان المزيني .
 - ٢ - الشيخ شكر بن حسين الشُّكر، حفظ عليه القرآن .
 - ٣ - الشيخ عبد الله بن خلف آل خلف .
 - ٤ - الشيخ عبد الله بن مرعي .
 - ٥ - الشيخ عبد الله بن مسلم التميمي ، ولازمه ملازمةً تامَّةً .
 - ٦ - الشيخ عبد الله بن سليمان بن بليهد .
 - ٧ - الشيخ حمود بن حسين الشغدلي .
 - ٨ - الشيخ عبد الله بن صالح الخليفي ، ولازمه .
- وغيرهم من المشايخ الذين رحل إليهم المترجم^(١) .

تلامنته:

مِن أبرز مَن تتلمذ على المترجم:

- ١ - الشيخ عبد الرحمن بن سليمان الملق .
- ٢ - الشيخ محمد بن إبراهيم المشاري .
- ٣ - الشيخ ناصر بن حمد الدرسوني .

(١) روضة الناظرين (١/١٣٤) .

- ٤ - الشيخ عبد الكريم بن ناصر الخياط .
 - ٥ - الشيخ إبراهيم بن حمّاد بن عثمان الصّايغ .
 - ٦ - الشيخ سليمان السكّيت .
 - ٧ - الشيخ يوسف بن عبد العزيز النّافع .
 - ٨ - الشيخ صالح بن علي الطويرب .
 - ٩ - الشيخ عيسى بن سالم السويداء^(١) .
- وغيرهم من طلبة العلم، وعامة الناس الذين استفادوا من الشيخ رحمه الله .

صفاته، وأقوال العلماء فيه:

كان رحمه الله حادّ الفهم، قويّ الحفظ، سريع الاستذكار والاستحضار والاستدلال، صاحب قريحة، مُطَّلَعٌ على كتبِ الشيخين ابن تيمية وابن القيم .

قال عنه الشيخ عليّ الهندي : (كان الشيخ سليمان رحمه الله يحبُّ المُذَاكِرَةَ والبحث والنقاش بتواضع واعتراف بالحق إذا ظهر، وكان شغوفًا بجمع الكتب الأدبيّة أيضًا ومطالعتها، لا سيّما تأليف الأدياء الكبار . كان صالحًا ورعًا زاهدًا لا يحبُّ الكلام بأحد من الناس) .

ومما ذكر القاضي عنه رحمه الله أنّه : لا يُجَارَى في علمِ الفلّكِ ومعرفة النُّجُوم والمطالع والأنساب والتواريخ النجدية وأيام العرب .

(١) ذكر بعضًا منهم السويداء في الثقافة والتعليم (ص ١٣٠) .

وإذا تأملت هذا عرفت أنه القاسم المشترك بين العلماء الأفاضل المبرزين في نجد من أئمة الدعوة؛ وذلك لمكانة هذين العلمين في ذلك الوقت، بخلاف ما هم عليه من بروز في التأصيل الفقهي والعقدي والنبوغ فيهما.

ترجم له الزركلي في الأعلام فقال: (فقيه حنبلي، من أهل مدينة حائل، كان كثير النظم)^(١). ونقل ترجمته من «مشاهير علماء نجد» الذي قال فيه مؤلفه عن الشيخ سليمان: (كان المترجم له الشيخ سليمان بن عطية يقرأ درساً في التفسير والحديث والتاريخ على صاحب السمو الأمير عبد العزيز بن مساعد بن جلوي آل سعود في الحضر والسفر إلى أن توفي المترجم)^(٢).

وكانت عند المترجم مكتبة كبيرة بعضها ورثها من والده الشيخ عطية؛ ذكر الهندي أنه رآها، وخطه متوسط.

شعره ومنظوماته:

ذكر الشيخ علي الهندي أن النظم من أسهل الأمور عند المترجم، فقد كان رحمه الله من أبرز شعراء الجبل إن لم يكن أعلى قمة هرمه، وشعره متعدد الأغراض، فله شعر في المناسبات وفي التواريخ والأحداث وفي الوجدانيات والرقائق، وله المنظومات العلمية. وقد طبع ديوانه بعناية حفيده، وفيه جُلُّ شعره رحمه الله تعالى.

(١) الأعلام (٣/١٣٠).

(٢) مشاهير علماء نجد (ص ٢٤٢).

* أمّا منظوماته العلمية :

١ - رَوْضَةُ الْمُرتَادِ فِي نَظْمِ مُهَمَّاتِ الزَّادِ. وهي نظم لمتن «زاد المستقنع» في الفقه الحنبلي، بلغت أبياتها ألفاً وتسعمائة، نظمها عام ١٣٥٢هـ.

من أشهر المنظومات التي سارت بها رُكبان نجد في القرن الرابع عشر الهجري. أثنى عليها وعلى ناظمها العلماء الكبار، منهم: شيخ المترجم عبد الله بن سليمان بن بليهد، فقد رأيتُ تقرُّبَهُ عليها بخطَّ الشيخ صالح الطويرب. كما أثنى عليها وقرَّظها شيخه عبد الله بن صالح الخلفي^(١).

ولشهرتها وشهرة ناظمها فقد طلبها من المترجم الشيخ القاضي عبد العزيز بن محمد آل مونس^(٢)، قاضي الجوف وجيزان أيام قضاؤه في هجرة سنّام.

٢ - الحائليّة. وهي نظمٌ لكتاب البيوع من متن «دليل الطالب» لمرعي بن يوسف الحنبلي.

وهي مطبوعةٌ في ديوانه، في مائة وستين بيتاً.

٣ - منسك في الحج. نظمه سنة ١٣٤٤هـ قبل سفره للحج تلك السنة.

وهذا المنسك مطبوعٌ أوله فقط في الديوان، ولهُ تكملةٌ لم تطبع بعد^(٣).

(١) كِلا التقرِيطين أُلْحِقَا فِي آخِرِ النَظْمِ المَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوِشِدِ.

(٢) انظر ترجمته في: علماء نجد للباسام (٣/٥٠٠).

(٣) انظر: الدر المنضد (ص ١٠٤).

٤ - منظومة في القواعد الفقهية. ليست مطبوعة في الديوان أيضًا، ولا أعرف كم بيتًا تبلغ، لكن ذكر القاضي في الروضة^(١) أنها طويلة.

ذكر الشيخ البسام بعضًا من أبياتها:

وها هنا أمرٌ علينا يلزمُ تنبيهٌ من لا في العلوم يفهمُ
فكلُّ من أتلف مالاً في الورى لغيره يضمُّه بلا امتيرى
وقيمة التالف قولُ الغارمِ من قابضٍ للنفس بين العالم^(٢)

٥ - منظومة في البروج والنجوم. ذكرها القاضي في الروضة^(٣).

٦ - الألغاز والنكت الفقهية. وهي متفرقة ليست في منظومة واحدة، وفيها ألغاز وسؤالات فقهية وفرضية له أجوبة عليها نظمًا، كما له أبيات فيها نكت فقهية كالتى جمع فيها زوجات النبي ﷺ وشروط البيع وأقسام الخيار وغيرها، انظرها في ديوانه المطبوع.

* وإليك من نماذج أشعاره رحمه الله تعالى:

قال رحمه الله عندما أصابت مدينة حائل ظلمة شديدة في النهار في يوم ٢٦ / ٣ / ١٣٦٠ هـ، - ويظهر أن الخبر أتاه من مخبر وهو خارج حائل -^(٤):

(١) روضة الناظرين (١/١٣٦).

(٢) علماء نجد (٢/٣٤٦).

(٣) انظر: روضة الناظرين (١/١٣٥).

(٤) طبعت في الديوان ناقصة.

صدقت مقالاً مخبري أن حائلاً
 أشد سواداً من دُجى الليل إذ سجدى
 فلم يُبصر الإنسان فيها جليسه
 فطارت قلوب الناس رعباً وخيفةً
 وماجوا وضجُّوا بالبكا وتضرَّعوا
 فجلاًه عنهم ذو الجلال بلطفه
 يُرى الناس آياتٍ يُخوِّفهم بها
 ليرتدع العاصي ويُقبل تائباً
 فنشكو إلى الباري قلوباً لناقست
 جوادٌ فلا نرجو سواه فإنه
 فياربنا عفواً وغُفراً تَكْرُماً
 أتاه ظلامٌ في النهار عظيمٌ
 وقد حال من دون النجوم غيومٌ
 وكيف وقد غطى الضياء بهم
 فكلُّ امرئٍ منهم هناك كظيمٌ
 إلى ربهم أن الإله رحيمٌ
 وربِّي على من قد عصاه حلِيمٌ
 بما شاء في الخلق فهو حكيمٌ
 إلى الله ممَّا قد جناه ظلُّومٌ
 ليصلحها ذو المنِّ فهو كريمٌ
 ليُحيي العظامَ وهي رمِيمٌ
 فجودك في كلِّ الوجودِ عميمٌ

مؤلفاته:

وللشيخ رسالةٌ في البيوع مطبوعة^(١).

وله هذه الرسالة: «في المسائل التي خالف فيها زاد المستقنع
 منتهى الإرادات».

وفاته:

مَرِضَ الشيخ في آخر حياته وطال معه المرض إلى أن توفاه الله
 تعالى في ١٤/١٠/١٣٦٣هـ، وقد شيعه خلق كثير.

(١) طبعت بتحقيق الأخ يوسف الطريفي.

وكان فَقْدُهُ عَظِيمٌ على طَلَّابِ العِلمِ وعامَّةِ النَّاسِ في حائل .
وخلَّف ثلاثة أبناء : عطية ، ومحمد ، وعبد الله .
فرحم الله الشيخ سليمان رحمةً واسعة ، وأسكنه الفردوس
الأعلى .



نماذج صور من المخطوط

باب الصلاة

الحمد لله الذي جعل الصلاة والسلام علوية لا يرد بعدد ولا ربح
 ويعد حجة تتبعها الاستقامة فوجدهم قد خالفوا في ذلك
 بغير وجه وحشر من مسئلة وسأذكرها هنا في هذا الباب
 الأولى لا تصح صلاة النافلة والركعة إلا باستحالة
 منها وظاهر الشهرين صحح مطلقاً الثانية إذا نوى الكسوف والأمام
 أو الإمامة فوالشأن الصلاة صحح في النقل والشهرين الأصغر فوغيره نقل
 الثالث إذا سلم من الصلاة قبل تمامها فاسيا فكله كما يبيح المصلون
 لم يقبل والشهرين بطل مطلقاً الرابع ما كان من المصاحف أو
 جماعه فهو نقل من العتيق وفي الشهر العتيق أفضل الخامس
 لا تدفع الزكاة إلى مطلقين وفي الشهرين بلا السادسة انما يحرم
 وضع العلكة المشتمل على الصائم ان يقع ويقوم وفي الشهرين يحرم
 مطلقاً السابع إذا باسرا لم يحرم فانتزاعه من محل الصلوة
 القوي ومعه من الشهرين يكفيم الحرام لأنه لا يفسد الثامنة
 قولهم ينقض الرخصة ويحرم القارن والمفردة في الغرض طواف
 الزيارة قالوا في منعه وظاهرها أنها لا يطوفها لا تقدم ولو
 لم يكن لها عملها قبل ذلك المستحب بطواف الزيارة فقط الشهرين
 الشهرين في ينقض الرخصة بطواف مفرد وقارن لم يدخلها قبل التقدم
 في طواف شتمع بالرملة في الزيارة التسعة السورة بتخيير
 الشهرين إذا بان الله اشتراطه مؤجلة فالشهرين في الأختار

وغيره

صورة الصفحة الأولى

التاسعة عشر لا يطالب اجنبي دفع البيعة ^{وغيرها}
 عند ما اختلفت عنه الاجنبي بلا تفرقة ^{فيما بين الاجنبي والمسلم}
 يظلم ويستقر النصارى على المصدم ^{في ان علمه والافعال الاوائل}
 العسرون ظاهره في وجوب البيعة ^{في الملة المحمدي}
 بالاولاد دون سائر الاقارب ^{الوارثين او المكثرين}
 بنين وبنات ^{بنين وبنات} ولد وغيره ^{في هبة غير آفة الحادية}
 والعسرون لا يجبر ^{في حقه} الرعية على الفس من الجنب والمسلم
 بلا التامة والعسرون ^{او ابداها} الزوج ^{في حال} ارجعه
 فانكحته ^{مقتضاها} او المكثر ^{قوله} الثالثة والعسرون
 اذا نكحت ^{بها} الزوج ^{في حال} قبل الدخول ^{والخبرة} فله عدة
 عاريا ^{وقول} المشرقة ^{بها} المصدرة ^{ذرية} في الصدق ^{الحاقصة}
 والعسرون اذا نكح ^{حرا} صغيرا ^{الاجل} حله ^{في} ما
 يجرى ^{في} البيعة ^{وقول} المشرقة ^{لا} انجب ^{النكاح} العسرون
 اذا طالب ^{السلطان} امرأة ^{او} استشهد ^{بها} رجل ^{عابرا} بالسرط
 فما تفرقت ^{منها} العسرون ^{وقول} المشرقة ^{بلا} البيعة ^{والعسرون}
 مطاعة ^{في} القصر ^{على} من ^{سرق} من ^{غير} حرز ^{لا} يخص ^{بالسرقة}
 والمأشيه ^{بما} سرق ^{من} حرز ^{المشرقة} ^{والعسرون} ^{الخاص} ^{والعسرون}
 عليه ^{او} ردم ^{النص} الشافعية ^{والعسرون} ^{او} ان ^{السلطان}
 من ^{سالم} ^{بما} علم ^{السلطان} ^{فانه} ^{يجزم} ^{قد} ^{السلطان} ^{الاولاد}
 يلزمه ^{المسئ} ^{والعلم} ^{صلى} ^{عليه} ^{واصل} ^{العلم} ^{والعلم} ^{والعلم}

صورة الصفحة الأخيرة

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(٢٠١)

الْمَسَائِدُ الَّتِي خَالَفتُ فِيهَا زَادُ الْمُسْتَقْبَحِ مِنْتَهُمُ الْإِرَادَاتِ

تَأَلَّفُ

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْحَنْبَلِيِّ الْحَائِلِيِّ

سُلَيْمَانَ بْنِ عَطِيَّةَ الرَّزِينِيِّ

(١٣١٧هـ - ١٣٦٣هـ)

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

اعْتَنَى بِإِخْرَاجِهَا

حَسَنُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوْدِيَّانِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،
وآله وصحبه، وبعد:

فقد تبعتُ «زاد المستقنع»، فوجدته قد خالف «المنتهى» (بثمان)^(١)
وعشرين مسألة.

وسأذكرها هنا إن شاء الله تعالى مفصلة.

الأولى: لا تصحُّ صلاة النافلة في الكعبة إلا باستقبال شاخصٍ
منها^(٢).

وظاهر «المنتهى»: تصح مطلقاً^(٣).

الثانية: إذا نوى المنفرد الائتمام أو الإمامة في أثناء الصلاة صحَّ
في النفل^(٤).

(١) غير واضحة في الرسالة.

(٢) زاد المستقنع (ص ٤٣).

(٣) متهى الإرادات (١/٤٩).

(٤) زاد المستقنع (ص ٤٤).

و«المنتهى»: لا يصحّ في فرضٍ ولا نفل^(١).

الثالثة: إذا سلّم من الصّلاة قبل إتمامها ناسياً، فتكلّم كلاماً يسيراً لمصلحتها لم تبطل^(٢).

و«المنتهى»: تبطل مطلقاً^(٣).

الرابعة: ما كان من المساجد أكثر جماعةً فهو أفضل من العتيق^(٤).
وفي «المنتهى»: العتيق أفضل^(٥).

الخامسة: لا تدفع الزكاة إلى مّطلبي^(٦).

وفي «المنتهى»: بلى^(٧).

السادسة: إنما يحرمُ مضغُ العلك المتحلّل على الصائم إن بلع ريقه^(٨).

وفي «المنتهى»: يحرمُ مطلقاً^(٩).

(١) منتهى الإرادات (١/٥٣).

(٢) زاد المستقنع (ص ٤٩).

(٣) منتهى الإرادات (١/٦٥).

(٤) زاد المستقنع (ص ٥٣).

(٥) منتهى الإرادات (١/٧٥).

(٦) زاد المستقنع (ص ٧٩).

(٧) منتهى الإرادات (١/١٥٢).

(٨) زاد المستقنع (ص ٨٣).

(٩) منتهى الإرادات (١/١٦١).

السابعة: إذا باشر المحرمُ فأنزل؛ أحرم من الحلِّ لطواف
الفرض^(١).

ومفهوم «المنتهى»: يكفيه إحرامه؛ لأنه لم يفسد^(٢).

الثامنة: قوله: (ثم يفيضُ إلى مكَّة، ويطوف القارنُ والمفردُ بنية
الفريضة طواف الزيارة)^(٣).

قال الشيخ منصور: (وظاهره أنهما لا يطوفان للقدوم، ولو لم يكونا
دخلا مكَّة قبل، وكذا المتمتعُ يطوف للزيارة فقط) انتهى^(٤).

وفي «المنتهى»: (ثم يفيضُ إلى مكَّة، ويطوف مفردٌ وقارنٌ
لم يدخلها قبلُ للقدوم برمل، ومتمتعٌ بلا رمل، ثم للزيارة)^(٥).

التاسعة: البيع بتخبير الثمن إذا بان أنه اشتراه مؤجلاً، فللمشتري
الخيار^(٦).

وفي «المنتهى»: مؤجَّلٌ، في مؤجَّلٍ ولا خيار^(٧).

وأما ما ذكر في «الزاد» من ثبوته [في الصور] الأربع: التولية،

(١) زاد المستقنع (ص ٨٨).

(٢) منتهى الإرادات (١/١٨٩).

(٣) زاد المستقنع (ص ٩٣).

(٤) الروض المربع (ص ٢٨٠).

(٥) منتهى الإرادات (١/٢٠٦).

(٦) زاد المستقنع (ص ١٠٦).

(٧) منتهى الإرادات (١/٢٦٣).

والشركة، والمرابحة، والمواضعة، إذا بان أقل أو أكثر^(١)؛ فهو موافق لما قدّم «المنتهى»، لكن ذكر فيه أن المذهب متى بان رأس المال أقل؛ حُطَّ الزائد، ويحطُّ قسطه في مرابحة، وينقصه في مواضعة، ولا خيار للمشتري^(٢).

العاشرة: إذا اختلفا في عين المبيع، تحالفا وبطل^(٣).

وفي «المنتهى»: القول قول البائع^(٤).

الحادية عشر: إذا اشترى ما بدا صلاحه وحصل آخر، واشتبها؛ بطل البيع^(٥).

وفي «المنتهى»: لا يبطل، بل يصطلحان على الثمرة^(٦).

الثانية عشر: المحجور عليه لحظه؛ لا يبيع وليه عقاره إلا لضرورة أو غبطة^(٧).

(١) عبارة (أكثر) ليست في كتب الحنابلة، لأنه لا يمكن أن يكون الإخبار بأكثر من الثمن، وقد نبّه لهذا الشيخ ابن عثيمين والشيخ حمد الحمد في شرحيهما للزاد، وغيرهما.

(٢) قال في منتهى الإرادات (١/٢٦٣): (والمذهب أنه متى بان أقل أو مؤجلاً حُطَّ الزائد، ويحطُّ قسطه في مرابحة، وينقصه في مواضعة، وأجل في مؤجلاً، ولا خيار).

(٣) زاد المستقنع (ص ١٠٧).

(٤) منتهى الإرادات (١/٢٦٥).

(٥) زاد المستقنع (ص ١١١).

(٦) منتهى الإرادات (١/٢٧٨).

(٧) زاد المستقنع (ص ١٢١).

و«المنتهى»: يبيعه لمصلحة^(١).

الثالثة عشر: الوكيل في البيع يقبض الثمن إن دلت عليه قرينة^(٢).

و«المنتهى»: لا، إلا بإذن^(٣).

الرابعة عشر: إذا قال للوكيل: «بع بكذا مؤجلة»؛ فباع به حالاً.

أو: «اشتر بكذا حالاً»، فاشترى به مؤجلاً! لا يصح إلا مع عدم الضرر^(٤).

وفي «المنتهى»: يصح ولو مع ضرر، ما لم ينهه^(٥).

الخامسة عشر: لا يشترط في المغارسة والمزارعة كون البذر من

رب الأرض^(٦).

وفي «المنتهى»: يشترط^(٧).

السادسة عشر: تنسخ الإجارة بموت الراكب إن لم يخلف بدلاً^(٨).

وفي «المنتهى»: لا^(٩).

(١) منتهى الإرادات (٣١٣/١).

(٢) زاد المستقنع (ص ١٢٣).

(٣) منتهى الإرادات (٣١٨/١).

(٤) زاد المستقنع (ص ١٢٣).

(٥) منتهى الإرادات (٣٢٠/١).

(٦) زاد المستقنع (ص ١٢٦).

(٧) منتهى الإرادات (٣٣٨/١).

(٨) زاد المستقنع (ص ١٢٨).

(٩) منتهى الإرادات (٣٤٨/١).

السابعة عشر: فيمن ربط دابةً بطريقٍ؛ فعثر به إنسان! لا يضمن
إلا إذا كان الطريقُ ضيقًا^(١).

و«المتهى»: يضمن ولو واسعًا^(٢).

الثامنة عشر: تَسْقُطُ الشُّفْعَةُ برهنِ الشَّقْصِ المشفوع^(٣).

و«المتهى»: لا تَسْقُطُ^(٤).

التاسعة عشر: لا يطالبُ أجنبيٌّ دفعَ إليه مودَعٌ وديعةً عنده فتلفت
عند الأجنبي بلا تفریطٍ إن جهل الأجنبي^(٥).

و«المتهى»: يطالب، ويستقرّ الضمان على المودَع الثاني إن علم،
وإلا فعلى الأوّل^(٦).

العشرون: ظاهره في وجوب التعديل في الهبة مختص بالأولاد
دون سائر الأقارب الوارثين^(٧).

وفي «المتهى»: ويجب تعديلٌ بين من يرث بقرايةٍ من ولد وغيره
في هبةٍ غير تامة^(٨).

(١) زاد المستقنع (ص ١٣٣).

(٢) متهى الإرادات (١/٣٧٣).

(٣) زاد المستقنع (ص ١٣٥).

(٤) متهى الإرادات (١/٣٧٩).

(٥) زاد المستقنع (ص ١٣٦).

(٦) متهى الإرادات (١/٣٨٣).

(٧) زاد المستقنع (ص ١٤٣).

(٨) متهى الإرادات (١/٤١٦).

الحادية والعشرون: لا يجبر زوجته الذمّية على الغسل من الجنابة^(١).

و«المنتهى»: بلى^(٢).

الثانية والعشرون: إذا بدأها الزوج فقال: «كنتُ راجعتك»، فأنكرته؛ فقولها^(٣).

وفي «المنتهى»: قوله^(٤).

الثالثة والعشرون: إذا تحمّلت بماءٍ لزوج، ثم فارقتها قبل الدخول والخُلوة، فلا عدّة عليها^(٥).

وفي «المنتهى» تثبت بذلك العدة. ذكره في الصداق^(٦).

الخامسة والعشرون^(٧): إذا غضب حرّاً صغيراً، أي: حبسه عن

(١) زاد المستقنع (ص ١٧٣).

(٢) منتهى الإرادات (٢/ ١٢٤)، ظاهر المنتهى أنه له إلزامها.

(٣) زاد المستقنع (ص ١٨٨).

(٤) منتهى الإرادات (٢/ ١٨٠).

(٥) زاد المستقنع (ص ١٩٥).

(٦) منتهى الإرادات (٢/ ١١٦).

(٧) هكذا في الرسالة، وترتيبها الرابعة والعشرون، فلعل الشيخ أخطأ في ترقيم المسائل، أو أنّ الرابعة والعشرين سقطت أثناء تبويض الرسالة.

أهله؛ فمات بمرض، وجبت الدية^(١).

وفي «المنتهى»: لا تجب^(٢).

السادسة والعشرون: إذا طلب السلطان امرأة، أو استعدى رجل

عليها بالشرط، فماتت فزَعًا! لم يضمنا^(٣).

وفي «المنتهى»: بلى^(٤).

السابعة والعشرون: مضاعفة القيمة على من سرق من غير

حرز لا تختص بالثمر والكثير والماشية، بل في كل مسروق من

غير حرز^(٥).

و«المنتهى»: تختص، ويقتصر على ما ورد به

النص.

الثامنة والعشرون: إذا نذر الصدقة بمسمى من ماله يزيد على

الثلث؛ فإنه يجزيه قدر الثلث^(٦).

(١) زاد المستقنع (ص ٢١٢).

(٢) منتهى الإرادات (٢/٢٦٠).

(٣) زاد المستقنع (ص ٢١٢).

(٤) منتهى الإرادات (٢/٢٦٣).

(٥) زاد المستقنع (ص ٢٢٣).

(٦) زاد المستقنع (ص ٢٣٣).

وفي «المنتهى»: يلزمه المسمى^(١).

والله أعلم.

وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه وسلِّم.

كتبه الفقير إلى عفو الله

سليمان بن عطية

٢٩ ش ١٣٥٢هـ^(٢)

(١) منتهى الإرادات (٣٤٨/٢).

(٢) وتمام انتهاء المعتنى بإخراج هذه الرسالة: حسان بن إبراهيم الرديعان، في ٢٩ شوال ١٤٣٣هـ في حائل من المملكة العربية السعودية حرسها الله وبلاد المسلمين.

قيد القراءة والسمع في المسجد الحرام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بلغ قراءة على شيخنا أبي أحمد نظام يعقوبي في مجلس واحد،
تجاه الركن اليماني في المسجد الحرام، بعد عصر ليلة الجمعة
٢٢ رمضان ١٤٣٣هـ.

فسمع الشيخ العربي الفرياطي وإبراهيم التوم.

وحضر المشايخ محمد بن ناصر العجمي ويوسف الأوزبكي
- مؤلف تاريخ الفقه الحنبلي في فلسطين -، والدكتور عبد الله بن حمد
المحارب، بقراءة كاتبه عبد الله بن أحمد التوم.

والحمد لله رب العالمين.



المحتوى

<u>الموضوع</u>	<u>الصفحة</u>
مقدمة المعتنى	٣
ترجمة المؤلف سليمان بن عطية المزيني	٥
اسمه، ومولده، ونشأته	٥
مشايقه	٦
تلامذته	٦
صفاته وأقوال العلماء فيه	٧
شعره ومنظوماته	٨
مؤلفاته	١١
وفاته	١١
نماذج من صور من المخطوط	١٣
المسائل محققة	
مقدمة المسائل	١٩
ختم المسائل	٢٧
قيد القراءة والسمع في المسجد الحرام	٢٩



